

مطبوعة موجهة لطلبة السنة أولى ليسانس حقوق

الدروس على الخط

مقياس القانون الإداري

تكملة جديدة 2022

السداسي الأول

إعداد الدكتور لعرابة منصف عبد العزيز

السنة الجامعية 2022/2021

- المحور الثاني : التنظيم الإداري

المراجع المعتمدة

-محمد الصغير بعلي القانون الإداري

- عمار بوضياف الوجيز في القانون الإداري

- عمار عوابدي القانون الإداري

- علاء الدين عشي مدخل القانون الإداري

- ناصر لباد الوجيز في القانون الإداري

- سعيد بوعلي ، نسرين شريقي ، مريم عمارة ، القانون الإداري التنظيم

الإداري -النشاط الإداري .

المحاضرة الأولى : الشخصية المعنوية

مفهوم الشخصية المعنوية

أولا تعريف الشخصية المعنوية

تعرف الشخصية المعنوية في القانون على أنها مجموعة الأشخاص والأموال التي تهدف إلى تحقيق غرض معين ، والتي يعترف لها القانون بالشخصية المعنوية بالقدر اللازم لتحقيق ذلك الغرض ، بمعنى أن الأشخاص المعنوية أو الاعتبارية تكتسب الشخصية القانونية حكما بنص القانون .

ثانيا أهمية الشخصية المعنوية

للشخصية المعنوية أهمية كبيرة في نطاق التنظيم الإداري ، حيث تظهر هذه الأهمية في زاويتين :

01 الأهمية الفنية :

تتجلى الأهمية الفنية لفكرة الشخصية المعنوية في عملية التنظيم الإداري ، بحيث تعتبر الوسيلة الفنية الناجعة في عملية تقسيم الأجهزة والوحدات الإدارية المكونة للنظام الإداري من جهة ، ووسيلة لتوزيع إختصاصات السلطة الإدارية إقليميا ومصليا وتحديد العلاقات فيما بينها من جهة أخرى .

02 الأهمية القانونية :

تلعب فكرة الشخصية المعنوية دورا قانونيا هاما في نطاق التنظيم ، إذ بهذه الفكرة يمكن القيام بمختلف الوظائف الإدارية بواسطة أشخاص طبيعية كموظفي الدولة الذين يعملون باسم الإدارة ولحسابها ، فتعتبر أعمالهم أعمال الأشخاص الإدارية رغم أنها أنجزت بواسطة أشخاص طبيعيين .

طبيعة الشخصية المعنوية

أولا : نظريات الشخصية المعنوية

ثانيا : موقف المشرع الجزائري من فكرة الشخصية المعنوية

أنواع الشخصية المعنوية وأركانها

أولاً : أنواع الشخصية المعنوية

أ الشخصية المعنوية الخاصة

ب الشخصية المعنوية العامة

ج الشخصية المعنوية المهنية

ثانياً : أركان الشخصية المعنوية

-مجموعة أشخاص وأموال

- الغرض المشروع

- الإعراف

آثار الشخصية المعنوية :

أولاً : النتائج المترتبة على الشخصية المعنوية من خلال

1 -ذمة مالية مستقلة :

يتمتع الشخص المعنوي بذمة مالية مستقلة عن الدولة من جهة ، وعن الذمة المالية للأشخاص المكونين له من جهة أخرى .

2- الأهلية القانونية :

يتمتع الشخص المعنوي العام بأهلية قانونية في الحدود التي رسمها القانون ، وتمكنه من اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات .

3- الموطن المستقل :

للشخص المعنوي موطن خاص به يختلف عن موطن الأشخاص المكونين له وهو عادة المكان أو المقر الذي يوجد فيه مركز إدارته .

وللموطن أهمية خاصة بالنسبة للشخص المعنوي ، في تحديد الجهة القضائية المختصة إقليمياً بالنظر في الدعاوى التي ترفع من قبله أو توجه ضده .

4- نائب يعبر عنه :

ليس للشخص المعنوي وجود مادي ملموس يمكن أن يرى لذا وجب أن يمثله شخص طبيعي يتحدث ويبرم العقود ويتقاضى باسمه .

5- حق التقاضي :

للشخص المعنوي العام أهلية التقاضي فله أن يكون مدعيا أو مدعى عليه ويباشر هذا الحق عن الشخص المعنوي العام شخص طبيعي أو ما يطلق عليه الممثل القانوني .

ثانيا : نهاية الشخص المعنوي :

إن مصير الشخص المعنوي شأنه شأن الشخص الطبيعي مآله الزوال فنهاية الشخصية المعنوية عموما يعود لأسباب عديدة منها :

-إنتهاء الأجل المخصص لها ، وذلك إذا كانت مقيدة بأجل أو بتحقيقها للغرض الذي أنشأت من أجله .

- الحل الإتفاقي الذي يكون بإرادة الأطراف المؤسسين .

- الحل الإداري الذي يكون بقرار إداري صادر من جهة إدارية مختصة .

- الحل القضائي الذي يكون بتدخل من المشرع أو برفع دعوى أمام القضاء كما هو الحال في حالة إلغاء بلدية أو ولاية .

المحاضرة الثانية المركزية الإدارية

أولا تعريف نظام المركزية الإدارية

ثانيا أركانها

ثالثا صورها

رابعا تقدير نظام المركزية الإدارية

المحاضرة الثالثة اللامركزية الإدارية

أولا تعريف نظام اللامركزية الإدارية

ثانيا أركان اللامركزية الإدارية

ثالثا صور اللامركزية الإدارية

رابعا تقدير نظام اللامركزية الإدارية

المحاضرة الرابعة تطبيقات التنظيم الإداري في الجزائر

أولا المركزية الإدارية في الجزائر

1 – الأجهزة الممركزة

2- الأجهزة غير الممركزة

ثانيا اللامركزية الإدارية في الجزائر

1 – البلدية

2- الولاية

طلبتني الأعضاء كل الإحترام والتقدير

تهمني كثيرا راحتكم الصحية والنفسية

بتاريخ الإثنين 03 جانفي 2022